

# الموضوع : التشريعات الليبية

قرار رقم 568 لسنة 1992 بتقرير  
بعض الاحكام الخاصة بالشركة  
العربية الليبية للاستثمارات  
الخارجية

المصدر : الجريدة الرسمية

العدد 30

السنة الثلاثون

جميع القوانين والقرارات واللوائح المدرجة مأخوذة من مصادرها الرئيسية مع تحملنا كافة المسئولية

عبد الرزاق بشير الوحيشي

<http://efc2003.yoo7.com/> 00218913662383

مشرف الموقع :

abdo1953@live.co.uk

**قرار اللجنة الشعبية العامة**  
**رقم (568) لسنة 1992م**  
**بتقرير بعض الأحكام الخاصة بالشركة**  
**العربية الليبية للأستثمارات الخارجية**  
**اللجنة الشعبية العامة ،**

بعد الاطلاع على قانون رقم (6) لسنة 1981 م بشأن إنشاء الشركة العربية  
الليبية للاستثمارات الخارجية ونظامها الأساسي .  
وعلى القانون رقم (16) لسنة 1991 م بشأن استناد بعض الاختصاصات  
لللجنة الشعبية العامة .

**قررت**

**مادة (1)**

استثناء من أحكام المادة الثالثة من القانون رقم (6) لسنة 1981 م المشار  
إليه ، يجوز للشركة العربية الليبية للاستثمارات الخارجية - في سبيل تحقيق أغراضها وبعد  
موافقة اللجنة الشعبية العامة - تأسيس الشركات في الداخل أو المساهمة في تأسيسها مع  
الغير .

**مادة (2)**

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وينشر في الجريدة الرسمية .

**اللجنة الشعبية العامة**

صدر في : 14 / ربيع الأول / 1402 و.هـ  
الموافق : 12 / الفاتح / 1992 م